

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



## الدورة التنظيمية لعام ٢٠٠٢

١٤ كانون الثاني/يناير، و١٢-١٥ شباط/فبراير

و ٢٩ و ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٢

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

## جدول الأعمال المؤقت

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٣ - برنامج العمل الأساسي للمجلس.
- ٤ - الانتخابات والترشيحات والتصديقات والتعيينات.

## الشروح

### ١ - انتخاب أعضاء المكتب

تنص المادة ١٨ من النظام الداخلي للمجلس على قيام المجلس كل سنة، في بداية اجتماعه الأول، بانتخاب رئيس وأربعة نواب للرئيس من بين ممثلي الدول الأعضاء فيه. وترد قائمة بأعضاء المجلس لسنة ٢٠٠٢ في المرفق المثبت أدناه. ووفقا لنظام التناوب في شغل منصب الرئيس بين المجموعات الإقليمية، فإن الرئيس لسنة ٢٠٠٢ ينبغي أن يكون ممثل إحدى الدول الأعضاء في مجموعة دول أوروبا الشرقية. ويتم انتخاب نواب رئيس المجلس الأربعة على أساس التوزيع الجغرافي العادل من بين المجموعات الإقليمية الأربعة الأخرى.

ويتكون المكتب من الرئيس ونواب الرئيس. ويقرر المجلس، بناء على توصية الرئيس،

المهام الخاصة بكل نائب للرئيس.

وعملاً بقرار المجلس ٧٧/١٩٨٨، يعقد المجلس في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ جلسة لانتخاب أعضاء المكتب.

## ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

تنص المادة ١٣ من النظام الداخلي للمجلس أن يقوم المجلس في بداية كل دورة، بعد انتخاب أعضاء المكتب إذا ما اقتضت ذلك أحكام المادة ١٨، بإقرار جدول أعمال الدورة. وقد أعد جدول الأعمال المؤقت الحالي وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ وللقرارات التشريعية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك، على وجه الخصوص، أحكام قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠.

### تعزيز عمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

قرر المجلس، بموجب مقرره ٣٢٣/٢٠٠١، أن يؤجل مرة أخرى إلى دورته التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٢ التي ستعقد في أيار/مايو ٢٠٠٢ النظر في مشروع القرار الثالث المعنون "تعزيز عمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" الوارد في تقرير اللجنة عن دورتها الخامسة.

### الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الخامسة (E/2001/31-E/CN.16/2001/9)

### جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة للجنة المعنية بتسخير الطاقة والموارد الطبيعية لأغراض التنمية والوثائق الخاصة بها

قرر المجلس، بموجب مقرره ٣٢٤/٢٠٠١، أن يؤجل مرة أخرى إلى دورته التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٢ التي ستعقد في أيار/مايو ٢٠٠٢ النظر في مشروع المقرر المعنون "تقرير اللجنة المعنية بتسخير الطاقة والموارد الطبيعية لأغراض التنمية عن دورتها الثانية و جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة للجنة" الوارد في تقرير اللجنة عن دورتها الثانية.

### الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بتسخير الطاقة والموارد الطبيعية لأغراض التنمية عن دورتها الثانية (E/2000/32-E/C.14/2001/11)

طلب مقدم من منظمة حكومية دولية للحصول على مركز استشاري لدى المجلس سيكون معروضا على المجلس الطلب المقدم من منظمة حكومية دولية للحصول على مركز استشاري لدى المجلس، وهذه المنظمة هي المؤسسة الحكومية الدولية لاستخدام مادة المايكرو ألغا سبيرولينا في مكافحة سوء التغذية.

### الوثائق

رسالة مؤرخة ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ موجهة إلى رئيس المجلس من الأمين العام للمؤسسة الحكومية لاستخدام مادة المايكرو ألغا سبيرولينا في مكافحة سوء التغذية (E/2002/3)

طلبان مقدمان من منظمتين حكوميتين دوليتين للحصول على مركز الوكالة المتخصصة ضمن منظومة الأمم المتحدة

سيكون معروضا على المجلس طلبان للحصول على مركز الوكالة المتخصصة ضمن منظومة الأمم المتحدة، مقدمان من منظمتين حكوميتين دوليتين هما منظمة الدفاع المدني والمنظمة العالمية للسياحة.

وسيقوم مكتب المجلس على أثر استلام الطلبين ووفقا للمادة ٥٧ والفقرة ١ من المادة ٦٣ من ميثاق الأمم المتحدة باستعراض هذين الطلبين بعناية وتعميمهما، بغية نظر المجلس فيهما.

### الوثائق

رسالة مؤرخة ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠١ موجهة إلى رئيس المجلس من الأمين العام لمنظمة الدفاع المدني (E/2002/4)

رسالة مؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ موجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة من الأمين العام للمنظمة العالمية للسياحة (E/2002/5)

### ٣ - برنامج العمل الأساسي للمجلس

وفقا للمادة ٨ من النظام الداخلي للمجلس، يقوم المجلس في دورته التنظيمية، بمساعدة الأمين العام، بوضع برنامج عمله الأساسي.

وسيكون معروضا على المجلس برنامج المجلس الأساسي المقترح لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، الذي أعدته الأمانة العامة وفقا لمقررات المجلس والجمعية العامة ذات الصلة.

وفي مقرره ٢٠٠١/٢٩٩، قرر المجلس تخصيص الجزء الرفيع المستوى من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٢ للنظر في الموضوع التالي: "مساهمة تنمية الموارد البشرية في عملية التنمية، بما ذلك مساهمتها في مجالي الصحة والتعليم".

وفي المقرر نفسه، قرر المجلس تخصيص الجزء المتعلق بالتنسيق من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٢ للنظر في الموضوع التالي: "مواصلة تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بالاعتماد على ما حققه في الآونة الأخيرة من إنجازات، لمساعدته على إنجاز الدور المسند إليه في ميثاق الأمم المتحدة، على النحو الوارد في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية".

ويسترعى انتباه المجلس إلى قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ بآ الذي قررت الجمعية العامة بموجبه تخصيص جزء من دورات المجلس للشؤون الإنسانية. وفي دورته التنظيمية لعام ١٩٩٩، قرر المجلس، في مقرره ١٩٩٩/٢٠٨، اختيار موضوع للجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية عن دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩. وقد يرغب المجلس في اتباع إجراء مماثل للجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورته في عام ٢٠٠٢.

وعملاً بمقرر المجلس ١٩٨٢/١٧٤ المتعلق بترشيح عمل المجلس، قرر المجلس أن يبادر في دورته التنظيمية إلى تحديد موضوع يتعلق بالتعاون الأقليمي، يكون موضع اهتمام مشترك لجميع المناطق، للنظر فيه بشكل مفصل في إطار جدول الأعمال المتعلق بالتعاون الإقليمي، وأن يطلب إلى الأمناء التنفيذيين للجان الإقليمية أن يقدموا توصياتهم المشتركة في هذا الصدد إلى المجلس في دورته التنظيمية السنوية.

وعملاً بقرار المجلس ١٩٨٨/٧٧ المتعلق بتنشيط المجلس، سيقوم الرئيس قبل الدورة التنظيمية، وبالتعاون مع أعضاء المكتب الآخرين، بترتيب مشاورات مع أعضاء المجلس لبحث مشروع برنامج العمل وجدول الأعمال المؤقت اللذين أعدهما الأمين العام، وإبداء مقترحات بهذا الشأن لكي ينظر فيها المجلس.

## الوثائق

برنامج عمل المجلس الأساسي المقترح لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ (E/2002/1)

### ٤ - الانتخابات والترشيحات والتصديقات والتعيينات

سيقوم المجلس بإجراء انتخابات لملء الشواغر في هيئاته الفرعية.

## الوثائق

إضافة إلى جدول الأعمال المؤقت للدورة التنظيمية لعام ٢٠٠٢ (E/2002/Add.1)<sup>١)</sup>

### لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة

بموجب النص الوارد في مرفق قرار المجلس ٤٥/٢٠٠١ المعنون "إعادة تشكيل فريق الخبراء المعني ببرنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة وتنشيطه"، تم تغيير اسم فريق الخبراء ليصبح "لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة"، كما تم إدخال تغيير على عضويته وفترات عقد اجتماعاته. وعملا بالقرار نفسه، سيدعى المجلس أيضا إلى الموافقة على القرار الذي سيتخذه الأمين العام بالتشاور مع الدول الأعضاء، بترشيح الـ ٢٤ خبيرا الذين يشكلون اللجنة، والذين ستكون مدة ولايتهم أربع سنوات.

---

(١) ستصدر لاحقا.

## مرفق

## الدول الأعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٢

|      |                             |
|------|-----------------------------|
| ٢٠٠٤ | الاتحاد الروسي              |
| ٢٠٠٣ | إثيوبيا                     |
| ٢٠٠٣ | الأرجنتين                   |
| ٢٠٠٢ | اسبانيا                     |
| ٢٠٠٤ | استراليا                    |
| ٢٠٠٢ | ألمانيا                     |
| ٢٠٠٣ | أندورا                      |
| ٢٠٠٢ | أنغولا                      |
| ٢٠٠٣ | أوغندا                      |
| ٢٠٠٤ | أوكرانيا                    |
| ٢٠٠٣ | إيران (جمهورية - الإسلامية) |
| ٢٠٠٣ | إيطاليا                     |
| ٢٠٠٣ | باكستان                     |
| ٢٠٠٢ | البحرين                     |
| ٢٠٠٣ | البرازيل                    |
| ٢٠٠٢ | بنن                         |
| ٢٠٠٤ | بوتان                       |
| ٢٠٠٢ | بورкина فاسو                |
| ٢٠٠٤ | بوروندي                     |
| ٢٠٠٣ | بيرو                        |
| ٢٠٠٤ | الجمهورية العربية الليبية   |
| ٢٠٠٣ | جمهورية كوريا               |
| ٢٠٠٣ | جنوب أفريقيا                |
| ٢٠٠٣ | جورجيا                      |
| ٢٠٠٣ | رومانيا                     |
| ٢٠٠٤ | زيمبابوي                    |
| ٢٠٠٤ | السلفادور                   |

|      |  |
|------|--|
| ٢٠٠٢ | السودان  |
| ٢٠٠٢ | سورينام  |
| ٢٠٠٤ | السويد   |
| ٢٠٠٤ | شيلي   |
| ٢٠٠٤ | الصين  |
| ٢٠٠٤ | غانا   |
| ٢٠٠٤ | غواتيمالا  |
| ٢٠٠٢ | فرنسا  |
| ٢٠٠٤ | فنلندا   |
| ٢٠٠٢ | فيجي   |
| ٢٠٠٤ | قطر  |
| ٢٠٠٢ | الكاميرون  |
| ٢٠٠٢ | كرواتيا  |
| ٢٠٠٢ | كوبا   |
| ٢٠٠٢ | كوستاريكا  |
| ٢٠٠٢ | مالطة  |
| ٢٠٠٣ | مصر  |
| ٢٠٠٢ | المكسيك  |
| ٢٠٠٤ | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية |
| ٢٠٠٢ | النمسا   |
| ٢٠٠٣ | نيبال  |
| ٢٠٠٣ | نيجيريا  |
| ٢٠٠٤ | الهند  |
| ٢٠٠٤ | هنغاريا  |
| ٢٠٠٣ | هولندا   |
| ٢٠٠٣ | الولايات المتحدة الأمريكية                         |
| ٢٠٠٢ | اليابان  |